الاسلام والايذا ضربان ضرب ظاهر بالجوارح كاخذ المال بنحو سرقة او
نهب وضرب باطن كالحسد والغل والبغض والحقد والكبر وسو الظن
والقسوة ونحو ذلك فذلك كله مضر بالمسلم موذ له وقد امر الشرع
بكف النوعين من الايذا وهلك بذلك خلق كثير **والمهاجر** اي هجرة
تامة فاضلة **من هجر** اي ترك **ما نهى الله عنه** اي ليس المهاجر
حقيقة من هاجر من بلاد الكفر بل من هجر نفسه واكرهها على الطاعة
وحملها تجنب المنهي لان النفس اشد عداوة من الكافر لقربها وملازمتها
وحرصها على منع الخير فالمجاهد الحقيقي من جاهد نفسه واتبع سنة
نبيه واقتفى طرايقه في اقواله وافعاله على اختلاف احواله بحيث
لا يكون له حركة ولا سكون الا على السنة وهذه الهجرة العليا لثبوت
فضلها على الدوام قال الخطابي اراد به ان افضل المسلمين من جمع
الى اداء حقوق الله اداء حق المسلمين واثبات اسم الشي على معنى اثبات
الكمال له مستفيض في كلامهم وقيل اراد بيان علامة المسلم التي يستدل
بها على اسلامه وهي سلامة المسلمين من لسانه ويده كما ذكر مثله
في علامة المنافق او اراد الاشارة الى حسن معاملة العبد مع ربه لانه
اذا احسن معاملة اخوانه فاولى ان يحسن معاملة ربه فهو لتنبيه
بالاولى على الاولى وكانه يقول للمهاجرين لا تتكلوا على مجرد التحول من
داركم فان الشان انما هو من امتثال اوامر الشرع ونواهيه فاشتملت
هاتان الجملتان على جوامع الكلم من معاني الحكم والاحكام **خ** في الايمان
واللفظ له **د** في الجهاد **ن** في الايمان كلهم قال من هجر ما حرم الله عليه **عن
ابن عمرو** بن العاص ولم يخرجه مسلم

**المسلم مراة المسلم فاذا راى به شيا فلياخذه** اي اذا ابصر ببدنه او
ثوبه نحو قذر او قذاة لم يشعر به فلينحه عنه ثم ليره اياه كما جا في خبر
اخر **ابن منيع عن ابي هريرة** وفيه يحيى بن عبيد الله قال الذهبي
قال احمد غير ثقة

**المسلمون اخوة** اي جمعتهم الاخوة الاسلامية بالحضرة المحمدية لاتحاد
المرافقة في ورود المشرب الايماني والمدد الاحساني وكل اتفاق بين
شيين او اشيا يطلق عليه اسم الاخوة ويشترك في ذلك الحر والبالغ وضدهما
فاخوك من وافقك في الذوق ومدد الافهام لا من شاركك في معنى صورة
النطق في الارحام **لا فضل لاحد على احد الا بالتقوى** والتقوى غيب عنا
اذ محلها القلب فلا يجوز للمتقي ان يحقر مسلما او كيف يحتقره وهو لا يعلم الخاتمة

لنفسه



Copyright King Saud University

لنفسه ولا له وتنبيه بالاخوة على المساواة وان لا يرى احد لنفسه على
احد من المسلمين فضلا اذ يلزم منه قطع وصلة الاخوة المامور بها
**طب عن حبيب بن خراش** رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الرحمن
ابن عمرو بن جبلة وهو متروك

**المسلمون شركا في ثلاث** من الخصال قال البيضاوي لما كانت الاسما
الثلاثة في معنى الجمع انثها بهذا الاعتبار فقال في ثلاث **في الكلا** الذي
ينبت في الموات فلا يختص به احد **والما** اي ما السما والعيون والانهار
التي لا مالك لها **والنار** يعني الحطب الذي يحتطبه الناس من الشجر
المباح فيوقدونه او الحجارة التي توري النار ويقدح بها اذا كانت في موات
او هو على ظاهره قال البيضاوي المراد من الاشتراك في النار انه لا يمنع
من الاستصباح منها والاستضاءة بضوئها لكن للموقد ان يمنع اخذ
جذوة منها لانه ينقصها ويودي الى اطفائها **حم د** في البيع من
حديث ابي خراش **عن رجل** من المهاجرين قال غزوت مع النبي صلى الله
عليه وسلم ثلاثا اسمعه يقول بلفظه فذكره رمز لحسنه ولم يسم الرجل
ولا يضر فانه صحابي وهم عدول ذكره المناوي لكن قال ابن حجر سماه
ابو داود حبان بن زيد وهو تابعي معروف اي فالحديث مرسل

**المسلمون على شروطهم** الجائزة شرعا اي ثابتون عليها واقفون عندها
وفي التعبير بعلى اشارة الى علو رتبتهم وفي وصفهم بالاسلام ما يقتضي
الوفا بالشرط ويحث عليه **د** ولذا احمد في البيع من حديث سليمان بن
بلال عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح **عن ابي هريرة** قال الذهبي
لم يصححه يعني الحاكم وكثير ضعفه النسائي ومشاه غيره انتهى وقال ابن حجر
الحديث ضعفه ابن حزم وعبد الحق وحسنه الترمذي

**المسلمون** ووقع في الرافعي المومنون قال ابن حجر والذي في جميع الروايات
المسلمون **عند شروطهم ما وافق الحق من ذلك** يعني ما لم يوافق منها
كتاب الله فهو باطل اي كشرط نحو ظالم وباغ وشن غارة على المسلمين ونحوها
من الشروط الباطلة **ك** في البيع من حديث عبد العزيز بن عبد الرحمن
الجزري البالسي عن خصيف عن عطا بن ابي رباح **عن انس** بن مالك
**و** عن عبد العزيز عن خصيف عن عروة **عن عايشة** قال ابن القطان قال
احمد عبد العزيز احاديثه كذب موضوعة وقال الذهبي في المهذب هو واه
وقال ابن القطان خصيف ضعيف وقال ابن حجر رواه الحاكم والبيهقي
عن انس وهو واه وعن عايشة وهو واه انتهى